

Distr.: General
25 August 2016
Arabic
Original: English

مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد



تقرير عن اجتماع الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية
المعني بمنع الفساد، المعقود في فيينا من ٢٢ إلى ٢٤ آب/أغسطس
٢٠١٦

أولاً - مقدمة

١ - قرّر مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، في قراره ٢/٣، إنشاء فريق عامل حكومي دولي مفتوح العضوية مؤقتاً، وفقاً للفقرة ٧ من المادة ٦٣ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، والفقرة ٢ من المادة ٢ من النظام الداخلي للمؤتمر، بغية تقديم المشورة إلى المؤتمر ومساعدته في تنفيذ الولاية المسندة إليه فيما يتعلق بمنع الفساد.

٢ - وقرّر المؤتمر في ذلك القرار أيضاً أن يضطلع الفريق العامل بالمهام التالية:

(أ) مساعدة المؤتمر في تطوير وتجميع المعارف في مجال منع الفساد؛
(ب) تيسير تبادل المعلومات والخبرات بين الدول فيما يتعلق بالتدابير والممارسات الوقائية؛

(ج) تيسير جمع أفضل الممارسات في مجال منع الفساد وتعميمها والترويج لها؛

(د) مساعدة المؤتمر على تشجيع التعاون بين جميع أصحاب المصلحة وقطاعات المجتمع بغية منع الفساد.

٣ - ورحّب المؤتمر في قراره ٦/٦، المعنون "متابعة إعلان مرآكش بشأن منع الفساد"، بأعمال الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني بمنع الفساد، وخصوصاً المناقشات الموضوعية حول مختلف أحكام الفصل الثاني من الاتفاقية. ونوّه المؤتمر مع التقدير



بإنجازات الفريق العامل في مجال تيسير تبادل المعلومات بين الدول الأطراف بشأن مبادراتها وممارساتها الجيدة، وشجّع الدول الأطراف على مواصلة تزويد الأمانة بمعلومات وممارسات جيّدة جديدة ومحدّثة بشأن تنفيذها لأحكام ذلك الفصل.

٤- وفي القرار نفسه، رحّب المؤتمر بما أبدته الدول الأطراف من التزام وما بذلته من جهود من أجل توفير معلومات عن الممارسات الجيدة في مجال منع الفساد، تقوم الأمانة بجمعها وتنظيمها ونشرها في سياق أداء مهامها بوصفها مرصداً دولياً، وطلب إلى الدول الأطراف أن تواصل توفير تلك المعلومات. كما طلب المؤتمر إلى الأمانة، رهناً بتوافر موارد من خارج الميزانية، أن تواصل عملها باعتبارها مرصداً، وذلك بالقيام بأمر منها تحديث الموقع الشبكي المواضيعي لهذا الفريق العامل بإدراج المعلومات ذات الصلة.

٥- وطلب المؤتمر، في قراره ٧/٦، المعنون "التشجيع على استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات من أجل تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد"، أن تناقش الهيئات الفرعية المعنية كيفية الترويج لاستخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لتنفيذ الاتفاقية من أجل تعزيز الشفافية في القطاع العام ومكافحة الفساد، وأن تضع قائمة بأفضل الممارسات بشأن كيفية تعزيز وتشجيع ذلك الاستخدام.

٦- كما طلب المؤتمر، في قراره ٦/٦، إلى الأمانة أن تواصل، بالتعاون مع الجهات المعنية من منظمات دولية وشركاء وجهات مانحة، إعداد الدراسات والمواد التدريبية والأدلة والأدوات لصالح الحكومات والمنظمات الرياضية لتمكينها من زيادة تعزيز التدابير المتخذة في مجال صون النزاهة في المجال الرياضي.

٧- وطلب المؤتمر، في قراره ١/٦ المعنون "مواصلة استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد"، إلى الأمانة أن تنظّم جداول الأعمال المؤقتة للهيئات الفرعية التي أنشأها المؤتمر بحيث تتجنب تكرار المناقشات، مع مراعاة الولايات المسندة إلى تلك الهيئات. واتساقاً مع هذه القرارات ومع ما أقرّه المكتب الموسّع للمؤتمر في اجتماعه المعقود في ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠١٦، فقد ركز الفريق العامل، في دورته السابعة، على الموضوعين التاليين:

(أ) استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات من أجل تنفيذ الاتفاقية بغية تعزيز الشفافية في القطاع العام ومكافحة الفساد؛

(ب) صون النزاهة في المجال الرياضي من خلال الترويج للحكومة الرشيدة في هذا المجال وتخفيف مخاطر الفساد التي تواجهها الرياضة.

ثانياً - الاستنتاجات والتوصيات

- ٨- سلّم الفريق العامل بما تحقّق من تقدّم في تنفيذ قرار المؤتمر ٦/٦، وأبرز الحاجة إلى مواصلة تلك الجهود.
- ٩- وأوصى الفريق العامل بأن يواصل مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (مكتب المخدرات والجريمة أو المكتب) تقديم الدعم إلى الدول الأطراف لمساعدتها على تنفيذ أحكام الفصل الثاني من الاتفاقية، رهناً بتوافر موارد من خارج الميزانية، على أن يشمل ذلك إعداد نواتج معرفية ومواد تدريبية جديدة.
- ١٠- وشجّع الفريق العامل مكتب المخدرات والجريمة على مواصلة أنشطته المعنية ببناء القدرات المصممة بحسب الاحتياجات في مجال التدابير الوقائية لمكافحة الفساد واستبانة الممارسات الجيدة المقارنة في مجال منع الفساد، وذلك بناء على الطلب ورهناً بتوافر موارد من خارج الميزانية. وعلاوة على ذلك، شجّع الفريق العامل الدول على أن تمدد الأمانة بالمزيد من المعلومات والنصوص بشأن تنفيذها للفصل الثاني وبشأن منع الفساد، لكي تُنشر على صفحات الشبكة المواضيع الخاصة بالفريق العامل.
- ١١- ورحب الفريق العامل بالوثائق والأدوات التي أتاحتها الأمانة على الإنترنت مباشرة في الصفحة الشبكية المواضيع الخاصة بالفريق العامل، وحثّ الدول على استخدام المعلومات الموجودة ومواصلة تشاطر المعلومات.
- ١٢- وسلّم الفريق العامل بما حقّقه الدول الأطراف من تقدّم في استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أجل الترويج لتنفيذ الاتفاقية وفي تنفيذ قرار المؤتمر ٧/٦، وشدّد على الحاجة إلى مواصلة هذه الجهود، ومساعدة الدول الأطراف في التغلب على الصعوبات ذات الصلة. وشجّع الفريق العامل الدول الأطراف على مواصلة تبادل المعلومات بشأن كيفية استخدامها لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أجل تيسير الشفافية في القطاع العام ومنع الفساد.
- ١٣- وأوصى الفريق العامل بأن تكفل الدول وضع التشريعات اللازمة، وتوفير ما يكفي من الموارد والموظفين للهيئات ذات الصلة من أجل تعزيز النزاهة في الرياضة، وخصوصاً بدعم أنشطة المنع وإنفاذ القانون والتعليم ذات الصلة.
- ١٤- كما أوصى الفريق العامل الدول الأطراف بالنظر في اتخاذ تدابير مناسبة في مجالات التشريع والإدارة وبناء القدرات، على أن تشمل تدابير ترمي إلى تعزيز التعاون والتنسيق

وتبادل المعلومات بين الهيئات الحكومية ذات الصلة والمنظمات الرياضية الوطنية والدولية، من أجل العمل على منع الفساد على نحو أكثر نجاعةً وفعالية.

١٥- وطلب الفريق العامل إلى الأمانة أن تواصل، رهنماً بتوافر موارد من خارج الميزانية، مواصلة العمل على تعزيز النزاهة في مجال الرياضة والحوكمة الرشيدة في مجال الرياضة والتخفيف من مخاطر الفساد التي تتهدد الرياضة، بما في ذلك من خلال وضع برنامج شامل وعالمي وإعداد دراسات ومواد تدريبية وأدلة إرشادية وأدوات لفائدة الحكومات والمنظمات الرياضية والجهات المعنية الأخرى.

١٦- وسلط الفريق العامل الضوء على الحاجة الماسة إلى توفير موارد كافية من خارج الميزانية لمكتب المخدرات والجريمة بغية كفالة مواصلة تقديم المساعدة التقنية اللازمة لتعزيز تنفيذ الفصل الثاني من الاتفاقية وقرارات المؤتمر ذات الصلة؛ ودعا الدول الأطراف والجهات المانحة الأخرى إلى معاودة تأكيد التزامها بمنع الفساد، وذلك على سبيل المثال من خلال توفير تبرعات مالية مخصصة بشروط ميسرة على عدة سنوات.

١٧- وطلب الفريق العامل أيضاً من المكتب أن يكتف جهوده في توفير المساعدة التقنية للدول الأطراف، بناء على الطلب ورهنماً بتوافر موارد من خارج الميزانية، بالتنسيق مع الجهات الثنائية والمتعددة الأطراف المقدمة للمساعدات التقنية، وخصوصاً في البلدان النامية.

١٨- وقد اتفق الفريق العامل على المواضيع المحورية المراد إدراجها في جدول الأعمال المؤقت لدورته المقبلة في عام ٢٠١٧: مناهج التعليم المدرسية والجامعية الخاصة بمجهد مكافحة الفساد (الفقرة ١ (ج) من المادة ١٣)، والنزاهة في مؤسسات العدالة الجنائية (المواد ٧ و ٨ و ١١).

١٩- واقترح الفريق العامل أن يقدم المؤتمر إرشادات بشأن مواضيع إضافية لكي يناقشها الفريق العامل في دوراته اللاحقة بعد عام ٢٠١٧، مع الإقرار بالحاجة إلى المرونة في التصدي للالتجاهات والتحديات العالمية التي قد تستبان في إطار آلية استعراض التنفيذ، والتي قد تتطلب أن يتناولها الفريق العامل بمناقشة موضوعية. وقد اقترحت المواضيع التالية للمناقشة: قياس مستوى الفساد ومخاطر الفساد، وتأثير الجهود المبذولة لمكافحته باستخدام مؤشرات علمية؛ وتطبيق نظم الإفصاح عن الموجودات المالية واللوائح التنظيمية الخاصة بمجالات تضارب المصالح ومدى فعاليتها في منع الفساد (الفقرة ٤ من المادة ٧؛ والفقرة ٥ من المادة ٨)؛ والتدابير والنظم الرامية إلى تيسير الإبلاغ من جانب الموظفين العموميين (الفقرة ٤ من المادة ٨)؛ والبلاغات المقدمة من عامة الناس (الفقرة ٢ من المادة ١٣)؛ والدروس المستفادة بشأن وضع استراتيجيات مكافحة الفساد وتقييمها وقياس تأثيرها (المادة ٥).

ثالثاً- تنظيم الاجتماع

ألف- افتتاح الاجتماع

٢٠- عقد الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني بمنع الفساد اجتماعه السابع في فيينا من ٢٢ إلى ٢٤ آب/أغسطس ٢٠١٦. وترأس جلسات الفريق العامل رئيس مؤتمر الدول الأطراف ألكسندر كونوفالوف (الاتحاد الروسي) ونائبه أندريس لامولياثي فارغاس (شيلي).

٢١- واستذكر الرئيس، لدى افتتاح الاجتماع، قرارات المؤتمر ١/٦ و ٦/٦ و ٧/٦. وأكد على أهمية المناقشات التفاعلية في الاجتماع والتشارك في الممارسات الجيدة في مجال منع الفساد، واستهل المناقشات المواضيعية حول موضوعي تكنولوجيايات المعلومات والاتصالات والنزاهة في مجال الرياضة.

٢٢- وشددت الأمانة على أن أحكام الفصل الثاني مهمة جداً لتعزيز الشفافية والنزاهة والحوكمة الرشيدة. وقالت إن هذه المبادئ مجسدة أيضاً في القرارات الخمسة غير المسبوقه التي اعتمدها المؤتمر في دورته الأخيرة والتي تركز على التدابير الوقائية، أي القرار ٥/٦ المعنون "بيان سانت بطرسبرغ بشأن الترويج للشراكات بين القطاعين العام والخاص في مجال منع الفساد ومكافحته" والقرار ٦/٦ المعنون "متابعة إعلان مراكش بشأن منع الفساد"، والقرار ٧/٦ المعنون "التشجيع على استخدام تكنولوجيايات المعلومات والاتصالات من أجل تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد"، والقرار ٨/٦ المعنون "منع الفساد من خلال تعزيز الشفافية والمساءلة والكفاءة في تقديم الخدمات العامة عن طريق تطبيق الممارسات الفضلى والابتكارات التكنولوجية"، والقرار ١٠/٦ المعنون "التعليم والتدريب في سياق مكافحة الفساد". وأشار أيضاً إلى أن الفريق العامل قد أتاح للدول، منذ أول اجتماع له في عام ٢٠١٠، الفرصة للتشارك في الممارسات والدروس المستفادة والخبرات الفنية المكتسبة بخصوص منع الفساد.

٢٣- وعرضت الأمانة أيضاً وثائق الاجتماع. وقد أعدت ورقة معلومات أساسية عن استخدام تكنولوجيايات المعلومات والاتصالات في تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (CAC/COSP/WG.4/2016/2) وورقة معلومات أساسية عن النزاهة في المجال الرياضي (CAC/COSP/WG.4/2016/3) استناداً إلى الردود التي قدّمتها الدول الأعضاء بناء على طلب من الأمانة للحصول على معلومات. ويُجسّد التقريران في الورقتين المعلومات التي وردت حتى ١٨ أيار/مايو ٢٠١٦ من ٢٧ دولة. وقد قدّمت تسعة ردود إضافية بعد ذلك التاريخ. وبناء على موافقة الدول المعنية، أُتيحَت تلك الردود، باستثناء رد واحد، على كل من الموقع الشبكي الرسمي لهذا الاجتماع للفريق العامل وعلى الموقع الشبكي المواضيعي الخاص بالفريق العامل. وأعدت

أيضاً ورقة معلومات أساسية عن حالة تنفيذ قرار المؤتمر ٦/٦ (CAC/COSP/WG.4/2016/4) توجز الأعمال التي قامت بها الأمانة بالتعاون مع الدول الأطراف من أجل تنفيذ القرار المذكور.

٢٤- وتكلم ممثل تونس نيابة عن مجموعة الدول الأفريقية، فأكد مجدداً التزام الدول الأفريقية بمكافحة الفساد والتصدي للتدفقات المالية غير المشروعة، ولاحظ في هذا الصدد أن الفساد وتلك التدفقات عائقان يعرقلان العمل على تحقيق التنمية المستدامة. ودعا إلى تعزيز التنسيق بين السلطات الوطنية وسائر الجهات المعنية بمنع الفساد. وأبرز أهمية الفريق العامل باعتباره منبراً لتبادل المعلومات والخبرات، وأشار إلى أنه يتطلع قديماً إلى تنفيذ توصيات الفريق العامل. كما شدّد على الحاجة إلى توفير المساعدة التقنية للدول بناء على طلبها حتى تتمكن من تنفيذ الاتفاقية على نحو أفضل.

٢٥- وشدّد ممثل الاتحاد الأوروبي على أن الفساد يقوّض أسس سيادة القانون والتنمية المستدامة. وأبلغ المتكلم بأن الاتحاد الأوروبي يعمل جاداً على مكافحة الفساد في داخل الاتحاد وخارجه؛ ونوّه بأهمية إشراك المجتمع المدني في منع الفساد ومكافحته، كما سلط الضوء على عدد من المواضيع المحدّدة في مجال المنع، ومنها مثلاً تيسير الوصول إلى المعلومات، ونزاهة القضاء، وحماية الأشخاص المبلغين.

٢٦- وتكلم ممثل أوروغواي نيابة عن مجموعة دول أمريكا اللاتينية والكاريبية، فأشار إلى أهمية تعزيز مشاركة المجتمع، بما يشمل القطاع الخاص، في العمل على منع الفساد ومكافحته. وقال إن الفريق العامل المعني بمنع الفساد يشكل منبراً للتعلم المشترك. ونوّه بأهمية توفير المساعدة التقنية من أجل تدعيم القدرة على منع الفساد ومكافحته، ودعا إلى توفير المزيد من المساعدة للبلدان المتوسطة الدخل من أجل المضي قدماً في تنفيذ الفصل الثاني من الاتفاقية.

٢٧- وتكلّمت وزيرة الشفافية المؤسسية ومكافحة الفساد في دولة بوليفيا المتعدّدة القوميات، فنوّهت بأهمية منع الفساد من خلال تيسير الحصول على المعلومات بالوسائل التكنولوجية. وعرضت بإيجاز لعدد من المبادرات المنفّذة في دولة بوليفيا المتعدّدة القوميات، ومنها أداة تيسر الوصول إلى المعلومات إلكترونياً، المعروفة باسم "Mi Plataforma" وسبع ألعاب حاسوبية معدّة من أجل الأطفال وزعت على المدارس الابتدائية. وبالإضافة إلى ذلك، أشارت إلى إنشاء منصتين حاسوبيتين من أجل تيسير كشف حالات الفساد وهما: النظام المتكامل للمعلومات عن مكافحة الفساد واسترداد الموجودات، والذي يتيح للوزارة الاطلاع على السجلات العمومية بالاتصال الحاسوبي المباشر، والثاني نظام تصنيف معلومات الهيئات المالية، الذي يحتوي على معلومات مالية مصنّفة ويدعم التحقيقات في جرائم الفساد.

وأشارت في نهاية كلمتها إلى جهود وزارتها في التعاون في العمل مع الشباب على نشر ثقافة الشفافية.

باء- إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال

٢٨- أقرّ الفريق العامل، في ٢٢ آب/أغسطس، جدول الأعمال التالي:

١- المسائل التنظيمية:

(أ) افتتاح الاجتماع؛

(ب) إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال.

٢- تنفيذ قرار المؤتمر ٦/٦، المعنون "متابعة إعلان مرآكش بشأن منع الفساد"،

وقراره ٧/٦ المعنون "التشجيع على استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات من أجل تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد":

(أ) الممارسات الجيدة والمبادرات المتخذة في مجال منع الفساد:

١٠٠٠ استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات من أجل

تنفيذ الاتفاقية بغية تعزيز الشفافية في القطاع العام
ومكافحة الفساد؛

٢٠٠٠ صون النزاهة في المجال الرياضي من خلال الترويج للحكومة

الرشيدة في هذا المجال وتخفيف مخاطر الفساد التي تواجهها
الرياضة؛

(ب) توصيات أخرى.

٣- الأولويات المقبلة.

٤- اعتماد التقرير.

جيم- الحضور

٢٩- كانت الدولُ التالية الأطراف في الاتفاقية ممثلةً في اجتماع الفريق العامل:

الاتحاد الروسي، أذربيجان، الأرجنتين، أرمينيا، إسبانيا، أستراليا، إسرائيل، أفغانستان، إكوادور، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، إيران (جمهورية-الإسلامية)، إيطاليا، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بنغلاديش،

بنما، بوركينا فاسو، البوسنة والهرسك، بولندا، بوليفيا (دولة-المتعددة القوميات)، بيرو، تايلند، تشيكيا، تركيا، توغو، تونس، تيمور-ليشتي، الجبل الأسود، الجزائر، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جنوب أفريقيا، دولة فلسطين، رومانيا، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، سوازيلند، السودان، سويسرا، شيلي، الصين، العراق، عمان، غابون، غانا، غواتيمالا، فرنسا، الفلبين، فنزويلا (جمهورية-البوليفارية)، فنلندا، فييت نام، قبرص، قطر، كرواتيا، كمبوديا، كندا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكويت، كينيا، لبنان، لكسمبرغ، ليبيا، مالطة، ماليزيا، مصر، المغرب، المكسيك، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موريشيوس، ميانمار، ناميبيا، النرويج، النمسا، النيجر، نيجيريا، الهند، هندوراس، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليمن، اليونان.

٣٠- ومثلت اليابان، وهي دولة موقّعة على الاتفاقية.

٣١- ومثل الاتحاد الأوروبي، وهو منظمة تكامل اقتصادي إقليمية طرف في الاتفاقية، في الدورة.

٣٢- ومثلت بمراقبين الوحدات والبرامج والوكالات المتخصصة التابعة للأمانة العامة: لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، والصندوق الدولي للتنمية الزراعية، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

٣٣- ومثلت بمراقبين أيضاً المنظمات الحكومية الدولية التالية: أمانة الكومنولث، ومجلس أوروبا، المنظمة الأوروبية للقانون العام، والأكاديمية الدولية لمكافحة الفساد، والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول)، واللجنة الأولمبية الدولية، وجامعة الدول العربية، ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، ومبادرة مكافحة الفساد، ومنظمة شنغهاي للتعاون.

رابعاً- تنفيذ قرار المؤتمر ٦/٦، المعنون "متابعة إعلان مرآكش بشأن منع الفساد"، وقراره ٧/٦، المعنون "التشجيع على استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات من أجل تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد"

ألف- الممارسات الجيدة والمبادرات المتخذة في مجال منع الفساد

١- استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات من أجل تنفيذ الاتفاقية بغية تعزيز الشفافية في القطاع العام ومكافحة الفساد

٣٤- قدّم الرئيس للمناقشة الموضوعية في إطار هذا البند من جدول الأعمال، الذي أعدت الأمانة بشأنه ورقة معلومات أساسية (CAC/COSP/WG.4/2016/2).

٣٥- وشكرت الأمانة الدول الأعضاء على ما سبق أن قدّمته من معلومات تمهيداً لعقد الاجتماع، ركّزت فيها على استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات من أجل تعزيز النزاهة في مجالي المشتريات العمومية وإدارة الأموال العمومية (المادة ٩ من الاتفاقية)؛ وتدعيم آليات إبلاغ عموم الناس وتقديم الخدمات العمومية (المادة ١٠ من الاتفاقية)؛ والتشجيع على مشاركة المجتمع (المادة ١٣ من الاتفاقية). أمّا فيما يتعلق بالمشتريات العمومية، فقد ذُكر أنّ الدول نشطت في استخدام أدوات من تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، تنوّعت بين نشر إشعارات الاشتراء في المواقع الشبكية الحكومية، وإنشاء بوابات إلكترونية للاشتراء ونماذج إلكترونية للمستندات على الإنترنت، وكذلك توفير الحلول الإلكترونية المتكاملة تماماً التي تتيح اتباع أسلوب الاشتراء الإلكتروني اللاورقي. وأبلغ عدد من الدول بأنها انتقلت في العمل من نظم تقتصر على توفير المعلومات بشكل غير تفاعلي إلى نظم تتيح التفاعل مع مستعملي النظم.

٣٦- وأمّا في مجال إبلاغ عموم الناس، فقد أشارت الدول الأطراف إلى الاستخدام الواسع النطاق لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات على شكل بوابات حاسوبية مركزية تُعنى بالشفافية، ومواقع شبكية لفرادى الهيئات الحكومية لتوفير المعلومات لعموم الناس والتماس تعليقاتهم، وكذلك استخدام حلول الحكومة الإلكترونية بغية تبسيط الإجراءات الإدارية. وفي مجال مشاركة المجتمع، أبلغت الدول الأطراف بأنها تنشط في استخدام آليات تشاورية مؤسسية على الخط الحاسوبي المباشر، وكذلك مواقع شبكية حكومية وتطبيقات للهاتف المحمول، بغية تنشيط النقاش في أوساط الجمهور، وإتاحة المجال للمواطنين والمجتمع المدني من أجل الإسهام بمدخلات ثري عملية اتخاذ القرارات الحكومية. وأبلغت الدول أيضاً عن تشجيع البيانات المفتوحة المصادر وحملات التوعية من خلال وسائل الإعلام والتثقيف على الخط الحاسوبي المباشر وتطبيقات الألعاب الإلكترونية وإنشاء مواقع شبكية وتطبيقات الهاتف المحمول، بغية تيسير الإبلاغ عن الفساد.

٣٧- وقدّم مشارك من سلوفينيا عرضاً إيضاحياً عن استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لإدارة عمليات الاشتراء الحكومية وتوفير المعلومات لعموم الناس. وأبلغ عن تطبيق شبكي متاح للعموم، أُطلق من أجل إعلام عموم الناس بالإنفاق الحكومي، وذلك بإتاحة المجال لمستعملي التطبيق الإلكتروني لفحص جميع تحويلات الميزانية التي تجريها الهيئات العمومية السلوفينية والشركات المملوكة ملكية عمومية. وأبرز المتكلم أن شفافية مسار التدفقات المالية في القطاعين العام والخاص تعزّز مساءلة الموظفين العموميين وتيسّر النقاش في أوساط الجمهور بشأن المشاريع في المستقبل وتقلّل من مخاطر المخالفات وسوء الإدارة.

٣٨- وقدّم مشارك في المناقشة من موريشيوس عرضاً إيضاحياً عن كيفية استخدام تكنولوجيا المعلومات من أجل تعزيز الشفافية والمنافسة، واتباع معايير موضوعية في اتخاذ القرارات في عمليات الاشتراء بغية تعزيز النزاهة في مجال الاشتراء. كما قدّم المتكلم وصفاً لمراجعات تدابير منع الفساد التي تجريها اللجنة المستقلة المعنية بمكافحة الفساد في موريشيوس، وذكر بإجمال توصيات مشتركة تتعلق بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات قدّمت نتيجة لتلك المراجعات.

٣٩- وقدّم مشاركون في المناقشة من المكسيك عرضاً إيضاحياً عن استحداث نظام على الخط الحاسوبي المباشر لرفع الدعاوى والشكاوى على موظفي الخدمة العمومية، يتيح المجال لتقديم الشكاوى على الخط الحاسوبي المباشر أو بواسطة الهاتف على الرقم المفتوح ٢٤ ساعة يومياً، ولتحميل المستندات الداعمة لتلك الشكاوى، وتحديد السلطة المختصة المسؤولة عن معالجة هذه الشكاوى، ومتابعة التقدم في التحقيقات الخاصة بذلك. وقدّم عرض إيضاحي أيضاً عن تنفيذ نظام للاشتراء العمومي على الخط الحاسوبي المباشر، يتيح المجال لمعالجة المناقصات والعقود العمومية إلكترونياً، ممّا يوسّع من دائرة مقدّمي العطاءات والمتعاقدين المحتملين، ويسمح برصد عمليات الاشتراء.

٤٠- وأثناء المناقشة المنبثقة عن ذلك، أبلغ متكلمون كثيرون بأن بلدانهم عمدت إلى استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بغية تحسين الشفافية والموضوعية، وتعزيز المنافسة في مجال الاشتراء لتيسير إبلاغ الجمهور، وتشجيع مشاركة المجتمع. وأشار عدد من البلدان إلى اعتماد تشريعات متخصصة وإنشاء هيئات متخصصة مسؤولة عن إدخال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في مجالات العمل من أجل تبسيط مسار تقديم الخدمات العمومية إلى القطاع الخاص والمواطنين، ومن أجل الحدّ من الفرص السانحة للفساد.

٤١- وسلط كثير من المتكلمين الضوء على تبيان كيف يؤدي إنشاء واستخدام نظم اشتراء قائمة على الشبكة العالمية، بما في ذلك البوابات الإلكترونية المركزية، إلى تدعيم تنفيذ مبادئ الشفافية والموضوعية والمنافسة في مجال الاشتراء. وذكّر أنّ بعض البلدان اعتمدت نظاماً إلكترونية على الخط الحاسوبي المباشر من أجل عملية الاشتراء بأكملها بحيث تشمل تعميم إشعارات الاشتراء، ومعالجة العطاءات، ونشر العقود التي أُرسيت وقوائم المتعاقدين المأذون لهم. وتتيح تلك النظم رصد تنفيذ العقود من أجل كشف المخالفات وإدراج المتعاقدين الذين يخلون بقواعد الاشتراء في القوائم السوداء. وذكّر عدّة متكلمين أيضاً أنّ استخدام أسلوب الاشتراء الإلكتروني قد أدّى إلى توحيد العقود والاستثمارات والفهارس والإجراءات التي تُستخدم في عملية الاشتراء العمومي.

٤٢- وأُبلغ أيضاً بأن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات تسهم في مجمل الإدارة الفعالة للأموال العمومية وذلك بتوفير سبل الوصول إلى المعلومات عن مختلف فئات بنود الإنفاق من خلال استخدام الفواتير الإلكترونية، بما في ذلك المعلومات المتعلقة بتمويل الأحزاب السياسية والنقابات. وأشار عدّة متكلمين إلى استحداث نظم لإدارة المالية المتكاملة تتولى فيها معالجة جميع المدفوعات هيئةً عمومية واحدة فقط ومن خلال الإنترنت، دوّما اتصال بشري، من أجل زيادة الشفافية والمساءلة في إدارة الأموال العمومية. وكذلك أبرز متكلمون استخدام نظم دفع المبالغ بواسطة الهاتف المحمول فيما يخص سداد تكاليف الخدمات العمومية.

٤٣- وقدّم متكلمون سرداً يبيّن كيف أدت الجهود المبذولة بغية تعزيز الشفافية في البيانات الحكومية وإتاحة سبل الوصول إلى المعلومات، إلى تحسين المساءلة الحكومية. ودُكر علاوة على ذلك أنّ استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات أدى إلى تحسين تحديد الوقت الذي تستغرقه الاستجابة إلى طلبات الحصول على المعلومات العمومية. وسلّط أحد المتكلمين الضوء على أهمية مفهوم البيانات المفتوحة المصادر وضرورة ضمان نشر البيانات في صيغ شكلية آتية قابلة للقراءة بسهولة بغية زيادة جدوى البيانات إلى أقصى حد.

٤٤- ودُكر أنّ إتاحة سبل الوصول إلى مشاريع التشريعات واللوائح التنظيمية على الخط الحاسوبي المباشر تشجّع مشاركة الجمهور، وأنها تُعدّ أداة هامة للتشاور العمومي تساعد على تحسين مجمل نوعية التشريعات.

٤٥- وقدّم متكلمون سرداً يبيّن كيف أنّ البوابات القائمة على الإنترنت تستخدمها هيئات عمومية مختلفة من أجل تقديم المعلومات عن بُناها التنظيمية ووثائقها ودوائر خدماتها الإدارية، وكذلك لتلقي الشكاوى. وذكر بعض المتكلمين أنّ اتباع النهج اللامورقي في التفاعلات بين الجمهور والحكومة قد أدى إلى زيادة الكفاءة وتحسين الثقة بين المواطنين وسلك الخدمة العمومية. وأوضح متكلمون كيف أسهم نهج الحكومة الإلكترونية في التقليل من حالات التأخر الإداري وفي منع إساءة استعمال الصلاحيات التقديرية من جانب الموظفين العموميين. وعلاوة على ذلك فإنّ اتباع هذا النهج أدى إلى تعزيز قدرة السلطات الحكومية على القيام بوظائفها الرقابية وكشف وقوع أيّ مخالفات في العمل.

٤٦- وقدّم متكلمون سرداً أيضاً يبيّن كيف أنّ استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات يسهم كذلك في زيادة إمكانية الوصول إلى الخدمات العمومية. فذكر أحد المتكلمين كيف أدى استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في دوائر إدارة الخدمات الصحية إلى تعزيز سبل وصول الجمهور إلى خدمات الرعاية الصحية العمومية، وخصوصاً في المناطق الريفية.

٤٧- وذكر كذلك أن استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات يؤدي إلى تحسين التعاون بين الحكومة والقطاع الخاص، ويساعد على منع إساءة استخدام الإجراءات الناظمة للكيانات الخصوصية. وذكر أيضاً أن من شأن تقديم المساعدة التقنية أن يكون مفيداً في بعض الحالات، وبناءً على طلبها، للدول الساعية إلى بناء القدرة والخبرة اللازمتين في هذا الصدد.

٤٨- وأبرز بعض المتكلمين منافع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لضمان شفافية الإدارة العمومية، فيما يتعلق بشؤون عدة ومنها المسائل الخاصة بالعاملين كالتوظيف في سلك الخدمة العمومية، وزيادة مدى التواصل والكفاءة في الإعلان عن الشواغر ومعالجة الطلبات المقدمة للحصول على عمل.

٤٩- كما أُبلغ بأن استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات واستحداث نماذج التعلم الإلكتروني من أجل موظفي سلك الخدمة العمومية، في مرحلة التعيين الأولية وفي جميع مراحل حياتهم المهنية على السواء، يساعدان على تعزيز النزاهة والمهنية في عموم سلك الخدمة العمومية، وكذلك في المؤسسات العمومية المتخصصة، ومنها مثلاً أجهزة الشرطة وإنفاذ القانون.

٥٠- وقيل إن وسائل التواصل الاجتماعي، ومنها مثلاً فيسبوك وتويتر ووي تشات والمدونات، أخذت يزداد عدد الدول التي تستخدمها من أجل تعميم المعلومات على الجمهور، وكذلك توفير المعلومات عن العمليات التي تضطلع بها الحكومات، مما يشجع مشاركة الجمهور. وتستخدم هذه المنصات الشبكية أيضاً لتيسير إبلاغ أفراد الجمهور عن حالات الفساد، من خلال إقامة صلة الوصل بين الجمهور على نحو مباشر والهيئات المعنية بمكافحة الفساد وأجهزة التحري والتحقيق. ونوّه على نحو إيجابي أيضاً باستخدام تكنولوجيا الهاتف المحمول وتطبيقات الهواتف الذكية، في إشراك الجمهور في منع الفساد وكشفه والإبلاغ عنه.

٥١- وأوضح بعض المتكلمين كيف يسهم استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بفعالية في تعزيز آليات الإفصاح عن الموجودات والمصالح، مما يساعد على كشف الإثراء غير المشروع واستبانة احتمالات تضارب المصالح. وذكر أيضاً أن استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لتوفير السبل لاطلاع الجمهور على إقرارات الذمة المالية من جانب الموظفين العموميين قد أسهم في زيادة الشفافية والمساءلة.

٥٢- وأبلغ بعض المتكلمين كيف أن استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، من خلال عدة سبل ومنها استحداث نظم إلكترونية لإدارة القضايا ووسائل إلكترونية لإعداد وتقديم ملفات مستندات المحاكم، يؤدي إلى تحسين الكفاءة والشفافية في نظام العدالة. وذكر

أيضاً أن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات تساعد على تحسين سبل الوصول إلى نظام العدالة وتسهم في إضفاء سمة الانفتاح العام على نظام العدالة، مما يؤدي إلى زيادة الثقة لدى الجمهور في النتائج التي تسفر عنها القضايا وإجراءات المحاكم.

٥٣- وشرح بعض المتكلمين استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أجل تعزيز التنسيق والتشارك في المعلومات بين الهيئات في منع الفساد وكشفه. ونوّه أيضاً بمناخ استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لأغراض توسيع نطاق الإدارة والمراقبة، والتعاون بين أجهزة إنفاذ القانون، وتسجيل الأراضي، وتحصيل الضرائب. كما سلط متكلمون الضوء على أن استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بفعالية يمكن أن ييسر التعاون الدولي وتقديم المساعدة القانونية المتبادلة.

٥٤- وبيّن عدّة متكلمين كيف أن الإنترنت تُستخدم لإذكاء الوعي بأخطار الفساد، وبشأن الجهود التي تبذلها هيئات مكافحة الفساد المتخصصة وغيرها من الأجهزة الحكومية المعنية من أجل التصدي للفساد، عن طريق الإبلاغ عن النتائج التي تسفر عنها التحقيقات بشأن حالات الفساد والشكاوى التي يقدمها المواطنون. وأبلغ أحد المتكلمين بأن دائرة الادعاء العام تستخدم بانتظام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وخدمات الإنترنت من أجل كشف حالات الفساد.

٥٥- ونوّه متكلمون بأن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات تسهم في اتباع نهج فعّالة مشتركة بين قطاعات متعددة في منع الفساد، من خلال عدّة سبل ومنها المشاركة في الجهود بين السلطات والمؤسسات الوطنية، والبنى التنظيمية الإدارية الإقليمية منها والبلدية.

٥٦- وأبلغ بعض المتكلمين عن الجهود الرامية إلى حفز المواطنين والمجتمع المدني والزعماء الدينيين والمنظمات المجتمعية على المشاركة بنشاط، عن طريق التماس المدخلات والتعليقات منها من خلال المنصّات الإلكترونية على الخط الحاسوبي المباشر ومن خلال الدراسات الاستقصائية القائمة على العلوم الاجتماعية. ونوّه عدّة متكلمين بأهمية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات باعتبارها أداة لإبداء التعليقات وتقديم الاقتراحات عن فعالية وكفاءة إيصال الخدمات العمومية، وكذلك لمساءلة المؤسسات الحكومية. وأكد متكلمون أيضاً بمناخ استخدام تكنولوجيا المعلومات في تعزيز دور وسائل الإعلام في مكافحة الفساد.

٥٧- وأجمل متكلمون عدداً من النهج الابتكارية المتّبعة في تعزيز النزاهة في أوساط الشباب بتعزيز التثقيف بشأن مناهضة الفساد على مستويي المدارس الابتدائية والثانوية، وذلك باستخدام أدوات من مثل تطبيقات الهاتف المحمول والألعاب الإلكترونية المتخصصة،

وبعضها استُحدث بالتعاون مع الطلبة والمرشدين. وعلى وجه الخصوص، أشار متكلمون إلى أهمية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والتربية في تطوير وتعزيز ثقافة النزاهة والشفافية. وأعرب بعض المتكلمين عن الحاجة إلى المساعدة التقنية في هذا الخصوص.

٥٨- وأبرز عدة متكلمين عدداً من التحديات في استحداث حلول مستمدة من تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، بما في ذلك فيما يتعلق بمقتضيات حماية البيانات، والتحديات العملية المرتبطة بمستويات اختراق الإنترنت في البلد المعني، وبقدرة السلطات الحكومية، وبتوافر الموارد البشرية والمالية اللازمة لاستحداث حلول تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وإدارة تطبيقها.

٥٩- وأبرز أحد المتكلمين أهمية مواصلة دراسة وقياس تأثير تكنولوجيا المعلومات والاتصالات على مستويات الفساد، واقترح أن ينظر الفريق العامل في الأمر.

٦٠- وأبرز ممثل للأكاديمية الدولية لمكافحة الفساد أهمية منع الفساد، وقدم أمثلة على الدعم الذي تقدمه الأكاديمية إلى البلدان من خلال توفير التدريب. وأبلغ ممثل للجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي عن الجهود الرامية إلى تعزيز الشفافية والمنافسة واتخاذ القرارات بموضوعية في مجال الاشتراء العمومي، منوهاً بأن تقنية الاشتراء الإلكتروني تساعد على التقليل من التكاليف وعلى زيادة فعالية عملية الاشتراء.

٢- صون النزاهة في المجال الرياضي من خلال الترويج للحوكمة الرشيدة في هذا المجال وتخفيف مخاطر الفساد التي تواجهها الرياضة

٦١- استهل الرئيس المناقشة المواضيعية في إطار هذا البند من جدول الأعمال الذي أعدت الأمانة بشأنه ورقة معلومات أساسية (CAC/COSP/WG.4/2016/3).

٦٢- وشكرت الأمانة الدول الأعضاء على ما قدمته من معلومات تمهيداً لعقد الاجتماع، ونوهت بأن المساهمات قد ركزت على التدابير الوقائية التي اعتمدها الدول من أجل تعزيز الحوكمة الرشيدة والتخفيف من مخاطر الفساد في مجال الرياضة وأنشطة إنفاذ القوانين التي يضطلع بها أصحاب المصلحة المعنيون فيما يتعلق بالجرائم المتصلة بالرياضة. وسلط الضوء على الجهود التي بذلها مكتب المخدرات والجريمة مؤخراً لدعم الدول في هذه المجالات، بما في ذلك وضع برنامج عالمي خاص بالنزاهة في المجال الرياضي، وإعداد كتيب، بالتشارك مع اللجنة الأولمبية الدولية، عن أحكام القانون الجنائي النموذجية المتعلقة بالملاحقة القضائية على التلاعب بالمنافسات بعنوان "Model Criminal Law Provisions for the Prosecution of Competition Manipulation"

وكذلك نشر "الدليل المرجعي للممارسات الجيدة في التحقيق في التلاعب بنتائج المباريات"، الذي أُعدَّ بالتشارك مع المركز الدولي للأمن الرياضي.

٦٣- وقدّم مشارك في المناقشة من البرازيل عرضاً إيضاحياً عن الممارسات المستخدمة لتحسين الشفافية وإطلاع الجمهور العام على المعلومات ذات الصلة باستضافة المناسبات الرياضية الكبرى. فقد أنشأت البرازيل بوابة إلكترونية للشفافية تتيح الوصول مجاناً إلى معلومات مهمة، من بينها بيانات الميزانية ذات الصلة والعقود المفتوحة والتراخيص والجداول والمسؤوليات. وعلى وجه التحديد، أبرز المتكلم أن المراسيم الاتحادية أنشأت التزامات قانونية خاصة بالهيئات العمومية للإبلاغ عن النفقات المتعلقة بكأس العالم لكرة القدم التي نظمتها الاتحاد الدولي لكرة القدم في عام ٢٠١٤ والألعاب الأولمبية لعام ٢٠١٦. كما أشار المتكلم إلى إنشاء غرفة للشفافية، تتكوّن من ممثلي المجتمع المدني والمدن المضيفة ومسؤولين من الاتحادات الرياضية، الذين يناقشون معايير الشفافية، ومنها مخصصات الميزانية وآثار الأنشطة التحضيرية على السكان المحليين.

٦٤- وقدّم مشارك في المناقشة من الصين عرضاً إيضاحياً عن كفاءة فعالية تكلفة إدارة الألعاب الأولمبية التي عُقدت في بيجين في عام ٢٠٠٨ وكفاءة نزاهتها. وقد أنشئ نظام إشراف يتكوّن من لجنة رقابة تأديبية مسؤولة عن تعزيز القواعد واللوائح التنظيمية المنطبقة، إلى جانب اللجنة المنظمة للألعاب. وفُرضت رقابة قوية على الإدارة المالية كوسيلة لكفالة استخدام الأموال الخاصة بالرياضة استخداماً مناسباً وتخصيصها حصرياً للأغراض المحددة لها. وفيما يخص المنافسات والرياضيين، أبرز المشارك أهمية استخدام نظم الرصد وعمليات الاختيار الفعالة، وكذلك مكافحة استخدام المنشطات في مجال الرياضة.

٦٥- وقدّم مشارك في المناقشة من بنما لمحة عامة عن التدابير التي اتخذت من أجل منع غسل الأموال في قطاع كرة القدم. واستناداً إلى مكامن الضعف البنوية والثقافية والمالية التي استُغلت في الماضي على نحو يمكن من غسل الأموال في كرة القدم، وُضعت مجموعة من التدابير المضادة في هذا الصدد. وتشمل هذه التدابير التدريب وإنشاء جهات اتصال بين المؤسسات وتحليل الثغرات التشريعية والفحص الدقيق للحسابات المالية للأندية الرياضية.

٦٦- وقدّم مشارك في المناقشة من إيطاليا عرضاً إيضاحياً عن الجهود المبذولة من أجل وضع آليات متكاملة الجهات بين العناصر الفاعلة في القطاعين العام والخاص لتحديد مخاطر المراهنت الرياضية. وعرض المتكلم الممارسات الإيطالية الرامية إلى التصدي للتلاعب بنتائج المباريات، مع تسليط الضوء على التطورات والممارسات الجيدة التي تتعلق بالسلطة القضائية والتشريعات والتفاعل بين الهيئات العمومية والخصوصية ودور المنظمات غير الحكومية

والأوساط الأكاديمية والصحافيين المكلفين بالتحقيقات. وسلط الضوء أخيراً على أهمية التعاون الدولي في مكافحة التلاعب بنتائج المباريات.

٦٧- وقدّم مشارك في المناقشة من اللجنة الأولمبية الدولية لمحة عامة عن المبادرات التي اتخذت للتصدي للتلاعب بالمنافسات. كما قدّمت أيضاً في اللجنة معلومات عن الدعم المقدم للجهود التشريعية الرامية إلى التغلب على هذه المشكلة، وخصوصاً الكتيّب الذي تشارك في إصداره كل من اللجنة الأولمبية الدولية ومكتب المخدرات والجريمة عن "أحكام القانون الجنائي النموذجية المتعلقة بالملاحقة القضائية على التلاعب بالمنافسات". وبالإضافة إلى ذلك، سلط الضوء فيها على قواعد السلوك الخاصة باللجنة الأولمبية الدولية والأنشطة التي تضطلع بها من أجل التوعية وبناء القدرات، وكذلك الأدوات التي أعدتها اللجنة للمساعدة في رصد الأنشطة المشبوهة المتصلة بالرياضة والقيام بتحقيقات فعّالة في هذا الصدد. كما شدّد المتكلم على أهمية التعاون الفعال بين المنظمات ذات الصلة في ترسيخ النزاهة في المجال الرياضي.

٦٨- وأبرز كثير من المتكلمين كيف أنّ ازدياد الاحتراف المهني في صناعة الرياضة وتوسّع هذه الصناعة رافقهما ازدياد في عدد الأنشطة غير المشروعة التي تُعدّ خطيرة الشأن سواء من حيث حجمها أو من حيث المخاطر المرتبطة بها، والتي غالباً ما يكون لها بُعد دولي.

٦٩- وأبلغ عدة متكلمين عن الإصلاحات التشريعية الأخيرة التي اعتمدها بلدانهم بهدف تعزيز فعالية أطرها القانونية الرامية إلى ترسيخ النزاهة في المجال الرياضي من خلال تجريم أفعال جنائية محدّدة مرتبطة بالرياضة، مثل الغش في المراهات الرياضية والفساد في المجال الرياضي والتلاعب بالمنافسات أو النتائج الرياضية.

٧٠- وأشار بعض المتكلمين إلى ازدياد إدراج الجرائم ذات الصلة بالرياضة ضمن الأولويات من جانب أجهزة إنفاذ القانون ومكافحة الفساد. وتم التأكيد على أنّ الإصلاحات المؤسسية تتضمن إنشاء وحدات متخصصة داخل قوات الشرطة وأجهزة النيابة العامة على الصعيد الوطني من أجل مكافحة التلاعب بنتائج المباريات وكذلك مكافحة ضلوع الجريمة المنظمة في المجال الرياضي. وأشار أحد المتكلمين إلى أنّ التشريعات قد عدّلت من أجل السماح لأجهزة إنفاذ القانون وأعضاء النيابة العامة باستخدام أساليب التحريّ الخاصة في حالات التلاعب بنتائج المباريات. وأبلغ عدد من المتكلمين عن الملاحقات القضائية الجنائية الجارية والمنجزة المتعلقة بالفساد في المجال الرياضي، وشدّدوا على أهمية التحقيقات المالية والجهود المتعلقة باسترداد الموجودات.

- ٧١- وأشار عدة متكلمين إلى إنشاء هيئات وطنية متخصصة وآليات للتنسيق من أجل الترويج للحكومة الرشيدة؛ وإلى أهمية رصد المناسبات الرياضية للكشف عن حالات فساد محتملة.
- ٧٢- وسلط عدة متكلمين الضوء على أهمية التعاون الدولي وإعداد أدوات ومبادرات لدعم الجهود التي تبذلها الدول والمنظمات الرياضية على حد سواء. وأكد المشاركون مراراً وتكراراً أهمية استخدام الاتفاقية كإطار لتوجيه الجهود الدولية المتعلقة بالمسائل ذات الصلة بالتعاون الدولي وكذلك في المنع والرقابة والمساءلة والشفافية في المجال الرياضي. وشدد بعض المتكلمين على أهمية التعاون الأفريقي وعلى الحاجة إلى تعزيز الثقة وتبادل المعلومات بين البلدان بوصفها سبلاً أساسية لزيادة تعزيز التعاون الدولي الفعال في المجال الرياضي.
- ٧٣- وأشار عدد من المتكلمين إلى اتفاقية مجلس أوروبا المتعلقة بالتلاعب بنتائج المنافسات الرياضية. وتشمل الاتفاقية مسائل تتصل بالتلاعب بنتائج المباريات، مثل الفساد وغسل الأموال والجريمة المنظمة وجرائم أخرى؛ وهي تشجع على إقامة منتديات لأصحاب المصلحة المتعددين من أجل تيسير التعاون في التصدي للتلاعب في المجال الرياضي.
- ٧٤- وأشار إلى الجهود المبذولة من أجل المساعدة على معالجة جوانب الضعف في التنظيم الإداري للمنظمات الرياضية واتصالاتها بالهيئات العمومية. وأبلغت الدول أيضاً عن الجهود الرامية إلى ترسيخ معايير الشفافية والنزاهة والمساءلة في النوادي الرياضية، وخاصة في مجال التقارير المالية عن استخدام التمويل العمومي. وأشار إلى الجهود الجارية من أجل وضع نظم للمساءلة المالية بغية كفالة الاستخدام السليم للأموال العامة.
- ٧٥- وأبرز العديد من المتكلمين أنشطة تعليمية وتدريبية وخارجة عن المناهج الدراسية، ومنها مثلاً حلقات العمل والحملات والأنشطة الشبابية الرامية إلى التوعية بمخاطر الفساد، وتعزيز المنافسة الشريفة واللعب النظيف، وإرساء ثقافة النزاهة في المجال الرياضي. وشدد بعض المتكلمين على أهمية الجهود المبذولة من أجل منع استخدام المنشطات، وذلك بسبل عدة، ومنها التعليم وحملات التوعية.
- ٧٦- وإزاء التعقّد المتزايد في الجرائم ذات الصلة بالرياضة وتنامي طابعها عبر الوطني، جرى التأكيد على الحاجة إلى تعزيز المساعدة القانونية المتبادلة فيما بين الدول في مثل هذه القضايا الجنائية، وضمان توفير التدريب المستمر وسائر أشكال بناء القدرات، من مثل تبادل الممارسات الجيدة والدروس المستفادة. وبالإضافة إلى ذلك، شدد بعض المتكلمين على ما لأنشطة التوعية في المجتمع الواسع من أهمية فيما يتعلق بالمعايير الدولية لمنع غسل الأموال.

وأبرز بعض المتكلمين أهمية تقديم المساعدة التقنية لدعم النزاهة في المجال الرياضي، وأشاروا إلى الدور الذي يمكن أن يؤديه مكتب المخدرات والجريمة في هذا المجال.

٧٧- وشددت ممثلة مجلس أوروبا على أن النرويج والبرتغال وحدهما صدقتا على الاتفاقية، مع أنها مفتوحة أمام الدول من خارج مجلس أوروبا للتصديق عليها. كما أكدت على الحاجة إلى التعاون بين المنظمات الدولية وكذلك بين الدول.

باء- تقرير عن حالة تنفيذ قرار المؤتمر ٦/٦ وتوصيات أخرى

٧٨- قدّم الرئيس البند المتعلق بتنفيذ قرار المؤتمر ٦/٦ وتوصيات أخرى، الذي أعدت الأمانة ورقة معلومات أساسية بشأنه (CAC/COSP/WG.4/2016/4). وقدّمت الأمانة تقريراً محدثاً عن تنفيذ القرار ٦/٦، ركّزت فيه على تبادل المعلومات وما استحدثه مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة من أدوات معرفية جديدة وما اتخذته الدول الأطراف من مبادرات وطنية وإقليمية وعالمية بدعم من المكتب.

٧٩- وأبلغت الأمانة عمّا اضطلعت به من أنشطة في إطار أدائها لدورها كمرصد دولي للممارسات الجيدة في مجال منع الفساد، وأشارت إلى أنها واصلت تحديث الموقع الشبكي للفريق العامل المعني بمنع الفساد. وأنّ المكتب دعم الرابطة الدولية لأجهزة مكافحة الفساد وعدة رابطات إقليمية لأجهزة مكافحة الفساد، وخصوصاً في أفريقيا وجنوب شرق آسيا وأمريكا اللاتينية والكاريبي.

٨٠- وقدّمت الأمانة معلومات عن مبادراتها المتعدّدة في مجال تقديم المساعدة التقنية على كل من الصعيد الوطني والإقليمي والعالمي لدعم جهود الدول الأطراف الرامية إلى منع الفساد، وذكرت أنّ مكتب المخدرات والجريمة أعدّ دليلاً عملياً جديداً لوضع استراتيجيات وطنية لمكافحة الفساد وتنفيذها، عنوانه "National Anti-Corruption Strategies: A Practical Guide for Development and Implementation"، وقد تمّ تربيته أكثر من ٥٠٠٠ مرة منذ صدوره في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥ وساعد ١٢ دولة طرفاً في وضع أو تنقيح استراتيجيات وطنية لمكافحة الفساد.

٨١- وفيما يتعلق بحماية المبلّغين، أبلغ المكتب بأنه أصدر منتجاً معرفياً جديداً في صورة دليل مرجعي للممارسات الجيدة بشأن حماية المبلّغين، عنوانه "Resource Guide on Good Practices in the Protection of Reporting Persons". واستناداً إلى الدليل المرجعي، عقد

المكتب حلقتي عمل تدريبيتين إقليميتين خاصتين من أجل دول جنوب شرق آسيا والدول الجزرية الصغيرة النامية ووفّر مساعدات للبلدان في مجال صياغة التشريعات.

٨٢- وعلاوة على ذلك، زوّد مكتب المخدّرات والجريمة الدول الأطراف بمساعدات تقنية وخبرات فنية في إطار السعي لتنفيذ الاتفاقية من خلال أنشطة محدّدة الأهداف في مجالات وضع التشريعات وبناء القدرات على الصعيدين الإقليمي والقطري، بما يشمل النظم الرقابية المتعلقة بإقرارات الذمة المالية وتعارض المصالح، وتيسير الحصول على المعلومات، والاشتراء، وتعزيز دور البرلمانين في مكافحة الفساد.

٨٣- وسلّط مكتب المخدّرات والجريمة الضوء أيضاً على ما قام به من مبادرات لمنع الفساد في قطاع العدالة الجنائية. فإلى جانب إطلاق مبادرات وطنية بشأن نزاهة القضاء، استهل المكتب في عام ٢٠١٦ مشروعاً عالمياً جديداً لمساعدة الدول في تنفيذ المادة ١١ من الاتفاقية ومبادئ بانغالور بشأن سلوك الجهاز القضائي. ويهدف هذا المشروع، في جملة أمور، إلى إنشاء شبكة عالمية لنزاهة القضاء تستفيد في هذا الشأن من خبرات وتجارب الرابطة الوطنية والإقليمية للقضاة والمدعين العامين وموظفي الإدارة القضائية. وبالإضافة إلى ذلك، دعم المكتب مبادرات على الصعيدين الوطني والإقليمي لتعزيز النزاهة ومنع الفساد في أجهزة إنفاذ القانون، بما في ذلك الشرطة والجمارك وسلطات مراقبة الحدود والسجون.

٨٤- كما أبلغ مكتب المخدّرات والجريمة بأنه واصل تشجيع الأفراد والجماعات من خارج القطاع العام، بما في ذلك المجتمع المدني ووسائل الإعلام والشباب، على المشاركة في العمل على منع الفساد. فعلى سبيل المثال، عقد المكتب وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي حلقات عمل إقليمية ووطنية لفائدة منظمات المجتمع المدني في منطقة المحيط الهادئ، ووفّر الدعم أيضاً في أفريقيا ومنطقة المحيط الهادئ لتنظيم حلقات عمل للصحفيين تتناول دور وسائل الإعلام في مكافحة الفساد.

٨٥- وواصل المكتب الاضطلاع بدوره القيادي في المبادرة الأكاديمية لمكافحة الفساد،^(١) وشمل ذلك مواصلة تطوير المقرّر الدراسي الجامعي النموذجي بشأن الاتفاقية، الذي أصبح الآن متاحاً باللغات الإسبانية والإنكليزية والصينية والعربية والفرنسية، وتنظيم اجتماعين عالميين. وأبلغ المكتب بأنه أطلق مشروعاً عالمياً جديداً بشأن التعليم من أجل العدالة، وسوف يتيح هذا المشروع مجالات للتآزر في العمل مع المبادرة الأكاديمية لمكافحة الفساد وسيشمل

(١) www.track.unodc.org/Education/Pages/home.aspx

عناصر تعليمية تتناول العدالة الجنائية وسيادة القانون ومنع الفساد ومكافحته في المدارس الابتدائية والثانوية وكذلك في الجامعات.

٨٦- وفي كانون الثاني/يناير ٢٠١٦، نشر المكتب نمطتين جديدتين للتعليم الإلكتروني بشأن مكافحة الفساد، بعنوان "مدخل إلى مكافحة الفساد" و"منع الفساد"، تُسجّل فيهما أكثر من ٢ ٥٠٠ مستخدم. كما شرع المكتب أيضاً في أعمال لمكافحة الفساد في مجالات اكتسبت اعترافاً متزايداً، من قبيل التزاهة في الرياضة ومكافحة الجرائم البيئية والجرائم ضد الأحياء البرية.

خامساً- الأولويات المقبلة

٨٧- استهل الرئيس مناقشة الأولويات المقبلة، ووجّه الانتباه إلى الولاية المسندة إلى الفريق العامل المتعلقة بتقديم المشورة إلى المؤتمر ومساعدته.

٨٨- وأشارت الأمانة إلى خطة عمل الفريق العامل السابقة للفترة ٢٠١٢-٢٠١٥، التي ركّز فيها الفريق على موضوعين جوهريين محدّدين يتصلان بتنفيذ مواد الفصل الثاني من الاتفاقية في كل اجتماع من اجتماعاته السنوية. وأشارت الأمانة إلى أنّ الفريق العامل قد يود رسم مسار للأعمال التي سيقوم بها في المستقبل، بما في ذلك اقتراح مواضيع لمناقشاته المواضيعية المقبلة.

٨٩- ومع مراعاة خطة العمل المتعدّدة السنوات المقترحة الخاصة بفريق استعراض التنفيذ (CAC/COSP/IRG/2016/CRP.2) والمواضيع المحدّدة التي ناقشها الفريق العامل المعني بمنع الفساد خلال السنوات السابقة والقدر المتزايد من المعلومات والمعارف التي ستراكم أثناء الدورة الاستعراضية الثانية، قامت الأمانة بوضع قائمة بالمواضيع المقترحة للسنوات الثلاث المقبلة، على أساس أنه سيكون هناك مجال لإضافة مواضيع أخرى أو تعديل المواضيع المقترحة.

٩٠- والمواضيع التي اقترحتها الأمانة هي التالية: بالنسبة لعام ٢٠١٧، تدابير ونظم الإبلاغ بالنسبة للموظفين العموميين (الفقرة ٤ من المادة ٨) والبلاغات المقدّمة من عامة الناس (الفقرة ٢ من المادة ١٣) والتزاهة في قطاع الأمن (المادتان ٧ و٨)؛ وبالنسبة لعام ٢٠١٨، تطبيق نظم الإفصاح عن الموجودات المالية واللوائح التنظيمية المتعلقة بمحالات تضارب المصالح ومدى فعاليتها في منع الفساد (الفقرة ٤ من المادة ٧ والفقرة ٥ من المادة ٨) والدروس المستفادة بشأن وضع استراتيجيات مكافحة الفساد وتقييمها وقياس أثرها (المادة ٥)؛ وبالنسبة لعام ٢٠١٩، مناهج التعليم المدرسية والجامعية المتعلقة بمكافحة الفساد (الفقرة ١ ج) من المادة ١٣، ونزاهة القضاء والنيابة العامة (المادة ١١).

٩١- ورحب عدة متكلمين بمبادرة الأمانة في تقديم مشروع خطة عمل للمناقشة، وقدّموا تعليقات على التعديلات الممكن إدخالها وأفكاراً إضافية. واقترح بعض المتكلمين التعجيل بمعالجة موضوع نزاهة القضاء بالنظر إلى أهميته بالنسبة لمكافحة الفساد. كما اقترح الجمع بين هذا الموضوع والموضوع المقترح وهو النزاهة في قطاع الأمن.

٩٢- وطلب عدد من المتكلمين تحديد نطاق موضوع النزاهة في قطاع الأمن على نحو أفضل، واقترح، على سبيل المثال، النظر في حصره في التحلي بالنزاهة في إنفاذ القوانين أو إدارة السجون. وأيدت عدة دول أطراف تفسير التعبير قطاع الأمن على نحو واسع النطاق.

٩٣- واقترح متكلم موضوعاً يتعلق بقيام خبراء بإجراء استعراضات لمشاريع التشريعات والإجراءات الإدارية بهدف تحديد تأثيرها المحتمل على الفساد، فيما يتعلق بالفقرة ٣ من المادة ٥ من الاتفاقية. وإضافة إلى ذلك، اقترح عدة متكلمين مواصلة جمع المعلومات عن استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، بما في ذلك، مثلاً، تطبيقات الهاتف المحمول التي طورتها دول أطراف وأطراف ثالثة، ومناقشة فائدتها خلال دورات الفريق العامل القادمة. واقترح بعض المتكلمين أن يناقش الفريق العامل وضع مؤشرات علمية للمخاطر ومستويات الفساد، تجمع بين عناصر ذاتية وموضوعية، من أجل دعم الدول في سياساتها المتعلقة بمكافحة الفساد. وشددت عدة دول أخرى على ضرورة أن يناقش الفريق موضوع التعليم في وقت مبكر نظراً لمساهمته الهامة في إرساء أسس ثقافة النزاهة. واقترح أحد المتكلمين عرض أفضل الممارسات التي جرى تجميعها خلال الأعوام السابقة في مجال منع الفساد في صورة موجزة ومدججة تُعرض على الفريق العامل لتستخدمها الدول الأعضاء كأداة مرجعية.

٩٤- وعقب أحد المتكلمين قائلاً إنه سيكون من المفيد إشراك المنظمات غير الحكومية في مناقشات الفريق العامل.

٩٥- وأبلغ ممثل منظمة الأمن والتعاون في أوروبا الفريق بأنّ منظمته قد أعدت بالتعاون مع منظمات دولية أخرى دليلاً عملياً بشأن مكافحة الفساد صدر تحت عنوان "Handbook on Combatting Corruption".

سادساً- اعتماد التقرير

٩٦- اعتمد الفريق العامل التقرير عن اجتماعه السابع في ٢٤ آب/أغسطس ٢٠١٦.